الأحد 3 صفر عام 1397 هـ الموافق 23 يناير سنة 1977 م



الجهورية الجسرائرية

الجريد الإسمالية

إتفاقات دولية . قوانين . أوامسر ومراسيم في النفاقات مقررات ، مناشير . إعلانات وبلاغات

الادارة والتحـــريــر	خارج الجزائر	الجسزائر	داخـــل	
الكتابـة العامه للحكـومة	سنسة	ا سنـــة	6 اشهبر	
الطبــــع والاشتـــراكـــات ادارة المطبعـة الرسميــــة	€-3 80	50 د-ج	ود ع 30	السخة الاصلية
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الحرائر	150 د٠ع	E-9 100	70 د·ع	النسخه الاصليه ونرجمتها
الهاتف : 66٠١8٠١5 الل 17 حجب 50 ـ 3200	بما فيها تفقات ١٧٠رسال		. '	

ثين النسخة الاصلية : 0.60 د ج وثين النسخة الاصلية وترجمتها 1.30 د ج ـ تمن العدد للنسنين السابقة : 1.00 د ج وتسلم الفهارس بجانا للمشتر كين -لطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم · يؤدي عن تعيير العنوان 1.00 د ج ـ تمن النشر على اساس 15 د ج للسطر -

فهـــرس

مراسيم، قـرارات مقـررات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

_ قرار مؤرخ فى 16 ذى الحجة عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنة 1976 يتضمـن انهاء مهام مـدير بالمعهـد العالى للبحـريـة ٠٠

_ قرار مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنية 1976 يتضمن تعين الكاتب العام للمعهد العالى للبحريسة "

_ قرار مؤرخ فى 16 ذى الحجة عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنة 1976 يتضمن تعيين نائب مدير بالمعهد العالى للبحرية •

وزارة الداخلية

و 24 و 31 أكتوبر و 3 و 8 و 9 و 10 نوفمبر سنة 1976 تتضمن حركة في سلك المتصرفين ·

ـ قرارات مؤرخة في 21 ذي القعدة و 6 ذي الحجة عام 1396 الموافق 13 و 28 نوفمبر سنة 1976 تتضمن تعيين مفتشـــين للوظيفة العمومية لدى الولايات .

وزارة الاخبار والثقافة

ـ مرسوم مؤرخ في 20 محرم عام 1397 الموافق 10 يناير سنة 1977 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الثقافي والاخبار لمدينـــة الجــزائــر •

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

_ قرار مؤرخ في 18 شوال عام 1395 الموافق 23 أكتوبر سنة 1975 يتضمن تتميم واعادة النظر في جداول الامراض المهنية المرفقة بالقرار المؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 •

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الدولة الكلفة بالنقل

قـرار مؤرخ في 16 ذي الحجـة عام 1396 الموافق 8 ديسمبـر سنـة 1976 يتضمــن انهاء مهـام مـدير بالمعهـد العـالي للبحـرية

بموجب قرار مؤرخ فى 16 ذى الحجة عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنة 1976، تنهى مهام السيد رشيد مالوفى، بوصفه نائب مدير مكلف بفرع الدراسات بالمعهد العالى للبحرية، المدعو للقيام بمهام أخرى •

قرار مؤرخ في 16 ذي الحجية عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنية 1976 يتضمين تعيين الكاتب العيام للمعهد العيال للبحرية

بموجب قرار مؤرخ فى 16 ذى الحجة عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنة 1976، يعين السيد رشيد مالوفى، كاتبا عاما للمعهد العالى للبحرية.

قسرار مؤرخ في 16 ذي الحجسة عام 1396 الموافق 8 ديسمبسر سنة 1976 يتضمسن تعييسن نسائب مسديسر بالمعهسد العسالي للبحسرية

بموجب قرار مؤرخ فى 16 ذى الحجة عام 1396 الموافق 8 ديسمبر سنة 1976، يعين السيد جعفر مسعود، نائب مدير مكلف بفرع الدراسات بالمعهد العالى للبحرية •

وزارة الداخليسة

تـرارات مـؤرخـة فى 22 و 24 و 29 شـوال واول و 8 و 11 و 16 و 18 فى 139 الموافق 16 و 18 و 23 و 16 و 18 و 24 و 24 و 18 أكتوبر و 8 و 9 و 10 نوفمبر سنة 1976 تتضمن حركة فى سلك المتصرفيـن

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1396 الموافق 16 اكتوبر سنة 1976، يعين السيد محمد الاخضر قحماز متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بكتابة الدولة للتخطيط.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه و

بموجب قرار مؤرخ في 24 شوال عام 1396 الموافق 18 اكتوبر معنة 1973 ، يعدل القرار المؤرخ في 11 مايو سنة 1973 كما يلى:

« يرقى السيد عبد الحميد دراجى الى الدرجة 3 من سلك المتصرفين ابتداء من 2 يوليو سنة 1971 ثم الى الدرجة 4 ابتداء من 2 يوليو سنة 1973 » •

بموجب قرار مؤرخ فى 29 شوال عام 1396 الموافق 23 اكتوبر سنة 1976، يرتب السيد العيد عنان فى الدرجة 10 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 545) ابتداء من 9 سبتمبر سنة 1975 ويحتفظ بأقدمية قدرها 3 شهور و 22 يوما.

بموجب قرار مؤرخ فى 29 شوال عام 1396 الموافق 23 اكتوبر سنة 1976، يرتب السيد عبد الحليم بن يلس فى الدرجة 6 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 445) ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1974 بأقدمية قدرها عام واحد وشهر واحد و 22 يوما٠

بموجب قرار مؤرخ فى 29 شوال عام 1396 الموافق 23 اكتوبر سنة 1976، يعين السيد صديق ربوح ، متصرف متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه و

بموجب قرار مؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 اكتوبر سنة 1976، يرتب السيد مختار مقدم في الدرجة 7 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 470) ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1974 بأقدمية قدرها عام واحد و 5 شهور •

بموجب قرار مؤرخ فى اول ذى القعدة عام 1396 الموافق 24 أكتوبر سنة 1976 ، تقبل استقالة السيد أحمد رحمانى ابتداء من 14 يونيو سنة 1976

بموجب قرار مؤرخ فى اول ذى القعدة عام 1396 الموافق 24 اكتوبر سنة 1976، يعدل القرار المؤرخ فى 20 نوفمبر سنة 1974 كما يلى :

« يرسم السيد عبد القادر ريحاني ويرتب في الدرجة 2 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 345) ابتداء من 2 مايو سنة 1974 ويحتفظ الى غاية نقس التاريخ بأقدمية قدرها 4 شهور ويوم واحد٠

بموجب قرار مؤرخ في 8 ذى القعدة عام 1396 الموافق 31 اكتوبر سنة 1976، يعدل القرار المؤرخ في 13 نوفمبر سنة 1974 كما يلي :

« يرسم السيد عمر بن حفيظ ويرتب في الدرجة الاولى من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول يوليو سنة 1973 ويحتفظ بأقدمية قدرها 10 شهور و 8 أيام •

بموجب قرار مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1396 الموافق 31 اكتوبر سنة 1976، يعين السيد محمد خن متصرف متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الاشبغال العمومية والبناء٠

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه •

بموجب قرار مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1396 الموافق 31 اكتوبر سنة 1976، يعين السيد رابح بوشعور التقنى الطبي متصرفا متمرنا من الدرجة 5 بوزارة الصحة العمومية •

ويدفع مرتب المعنى بالامر على اساس الرقم الاستدلالي 320 الخاص بسلكه الاصلي •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه و

بموجب قرار مؤرخ في II ذي القعدة عام 1396 الموافق 3 نوفمبر سنة 1976، يشطب السيد عبد الكريم مريم من سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ في 16 ذي القعدة عام 1396 الموافق 8 نوفمبر سنة 1396، يعين السيد رجب بو الاعراس متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة السياحة •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه •

بموجب قرار مؤرخ فى 16 ذى القعدة عام 1396 الموافق 8 نوفمبر سنة 1976، تعين السيدة عطاف جميلة متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنية بالامر في مهامها •

بموجب قرار مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1396 الموافق 9 نوفمبر سنة 1976، يرتب السيد عمر بن مالك فى الدرجة 8 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 495) ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها عامان وشهران •

بموجب قرار مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1396 الموافق 9 نوفمبر سنة 1976، تقبل استقالة السيد الحسن آيت سعدى كمتصرف ابتداء من اول فبراير سنة 1976.

بموجب قرار مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1396 الموافق 9 نوفمبر سنة 1976، يرقى السيد زغلول تركى الى الدرجة 10 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 545) ويحتفظ الى غاية 13 ديسمبر سنة 1975 بأقدمية قدرها 3 شهور و 7 أيام •

بموجب قرار مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1396 الموافق 9 نوفمبر سنة 1396، يرقى السيد محمود باعزيزي الى الدرجة 5

من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 420) ابتداء من اول سبتمبر سنة 1976ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1976 بأقدمية 4 شهور •

بموجب قرار مؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1396 الموافق 9 نوفمبر سنة 1976، يعين السيد عبد الحميد حمديكان متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية٠

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه و

بموجب قرار مؤرخ في 18 ذى القعدة عام 1396 الموافق 10 نوفمبر سنة 1976، ترتب السيدة عفاف مزيان في الدرجة 8 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 495) ابتداء من 4 أبريل سنة 1975 وتحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1975 بأقدمية قدرها 8 شهور و 27 يوما ٠

قرارات مؤرخة في 21 ذي القعدة و 6 ذي الحجــة عام 1396 الموافق 13 و 28 نوفمبر سنـة 1976 تتضمن تعيين مفتشـــين للوظيفة العمومية لدى الولايات

ويستفيد المعنى بهذه الصفة من زيادة في الرقم الاستدلالي قدرها 85 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش .

بموجب قرار مؤرخ 6 ذى الحجية عام 1396 الموافيق 28 نوفمبر سنة 1976، يعين السيد جيلالى لعراجي، المتصرف من الدرجة الاولى مفتشا للوظيفة العمومية لدى ولاية الاصنام ابتداء من تاريخ تنصيبه فى مهامه

ويستفيد المعنى بهذه الصفة من زيادة في الرقم الاستدلالي قدرها 85 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش .

بموجب قرار مؤرخ 6 ذى الحجــة عام 1396 الموافــق 28 نوفمبر سنة 1976، يعين السيد محمد سودان، المتصــرف من الدرجة الثالثة، مفتشا للوظيفة العمومية لدى ولاية المسيلــة ابتداء من تاريخ تنصيبه فى مهامه .

ويستفيد المعنى بهذه الصفة من زيادة في الرقم الاستدلالي قدرها 85 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش .

بموجب قرار مؤرخ 6 ذى الحجية عام 1396 الموافيق 28 نوفمبر سنة 1976، يعين السيد سعيد فضيل، المتصرف من الدرجة 5 مفتشا للوظيفة العمومية لدى ولاية البليدة، ابتداء من أول يوليو سنة 1976.

ويستفيد المعنى بهذه الصفة من زيادة فى الرقم الاستدلالى قدرها 85 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش .

وزارة الاخسار والثقافة

مرسوم مؤرخ في 20 محرم عام 1397 الموافق 10 يناير سنة 1977 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الثقافي والاخبار لمدينة الجسسة الرئز

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 محرم عام 1397 الموافق 10 يناير سنة 1977 تنهى مهام السيد ابن يوسف بابا على، بوصفه مديرا لمركز الثقافة والاخبار لمدينة الجزائر، المدعو للقيام بمهام أخرى.

ويسىرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

وزارة العمل والشسؤون الاجتماعيسة

قرار مـؤرخ في 18 شوال عام 1395 الموافق 23 أكتوبر سنة 1975 يتضمن تتميم واعادة النظر في جداول الامراض المهنية المرفقة بالقرار المؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1387 الموافق 24 مارس سنة 1968

ان وزير العمل والشنؤون الاجتماعية ،

_ بمقتضى الامرين رقم 65 _ 182 ورقم 70 _ 53 المؤرخين فى IP ربيع الاول عام 1385 الموافق IO يوليو سنة 1965 و IB جمادى الاولى عام 1390 الموافق 2I يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 183 المؤرخ فى 2 ربيع الاول عام 1386 الموافق 21 يونيو سنة 1966 والمتضمن تعويض حوادث العمل والامراض المهنية ولاسيما المادتان 128 و 129 منه ،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ فى 3 رجب عام 1386 الموافق 18 أكتوبر سنة 1966 والمتضمن انشاء لجنة للامراض المهنية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 23 ذى الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنية 1968 والمتعلق بجداول الامراض المهنية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 8 جمادى الاولى عام 1391 الموافق أول يوليو سنة 1971 والمتعلق بتصنيف الامراض المهنية ،

- وبناء على الرأى الصادر فى 3 ذى الحجة عام 1394 الموافق 17 ديسمبر سنة 1974 عن لجنة الامراض المهنية المؤسسة بالقرار المؤرخ فى 3 رجب عام 1386 الموافق 18 أكتوبر سنة 1966 المشار اليه أعلاه ،

ـ وبناء على اقتراح مدير الضمان الاجتماعي ،

يقرر مايلى:

المادة الاولى: تتمم وتعدل جداول الامراض المهنية المرفقة بالقرار المؤرخ في 23 ذى الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 المذكور أعلاه، بالجداول التالية:

الجـــدول رقــم 49 الامراض المسببة من الامينات الدهنية والاليسيكليكية

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	الامراض المتولدة من الامينات الدهنية والاليسيكليكيسة
تحضير واستخدام ومعالجة الامينات الدهنية والاليسيكليكية أو المنتجات المحتوية عليها في الحالة العادية		التهاب جلدى نملى الشكيل ، متسبب من الايتانولامين والبوليامين الدهني وسيكلومين ومثبت بايجابية الاختبارات أو الانتكاس نتيجية لتعرض
	7 أيـام 7 أيـام	جديد · ربو مسبب من كثيرات الامين الدهني ومثبت بالاختبارات أو الانتكاس لتعرض جديد ·

الجسدول رقسم 50 الامراض المسببة من الفينيلهيدرازين

0.705.44			
القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مـدة التكفـل	الامراض الناشئة من الفينيلهيدرازين	
تحضير واستخدام ومعالجة الفينيل هيدرازين		التهاب جلدى نملى الشكل مثبت بايجابية الاختبارات فوق الجلدية أو الانتكاس	
	7 أيام	نتيجة لتعرض جديد	
	6 أيام	فقر دم من نموذج تحليل الدم	
		ربو انتكاسى في حالة التعرض من جديد أو	
	7 أيام	مثبت بالاختبار	

الجسدول رقسم 51 الامراض المهنية المسببة من الراتنجات الايبوكسيديك ومكوناتها

الاشغال القابلة لأن تتسبب في هذه الامراض	مـدة التكفــل	الأمراض الناشئة من الراتنجات الايبوكسيديك ومكوناتها
تحضير الراتنجات الايبوكسيديك استخدام الراتنجات الايبوكسيديك صنع النضائد واستعمال الغرى والطلاء والدهان المؤسسة على راتنجات الايبوكسيديك •	7 أيـام	التهابات جلدية نملية الشكل انتاسية على اثر تعرض جديد ومثبتة باختبار فوق الجلد

الجـــدول رقـــم 52 الامراض التالية لعمليات تكثيف كلورور الفينيــل (مدة التعرض: 6 اشهـر)

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مسدة التكفسل	نـوع الامـراض
اشغال متممة فى المعامل الخاصة بتكثيف كلورور الفينيل ولاسيما الحك اليدوى لمعاقم التكثيف •	شهـــران	اضطرابات انجيو نوروتيك للاصابع

الجهدول رقسم 53 الكلب المهنسي

الاشفال القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	الامراض المسببة من القاح الكلب (يفتح اللام)
الاشغال القابلة للمس الحيوانات المصابة بالكلب أو المسبب فيها أو في جلدها أشغال مختبرات تشخيص الكلب	6 أشهر شهران	جميع ظواهر الكلب الامراض المنسوبة للسير أو اللقاح العلاجي٠

الجـــدول رقـم 54 شـلــل الاطفــال

الاشغال القابلة لأن تتسبب في هذه الامراض	مساءة التكفسل	لسوع الامبراض
الاشغال التى تعرض للمس المرضى المسابين بشلل الاطفال الحاد٠ كل الاشغال المتعلقة بالمعالجة والصيانــة	30 يىوما	كل ظواهر شلل الاطفال السابقة والحادة .
والغسال المتعلقة بالمعالجة والصيات والغسال والتعقيم وتعرض المستخدمين للمس الادوات أو الغسيل المستعمال في		
المصالح التي تجرى فيها الاشتغال المذكورة أعــــلاه •		

الجسدول رقسم 55 أورام مائية في الركبسة

الاشغال القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	نسوع الامسراض
أشغال متممة بالركوع في مهن البناء والاشغال		التهاب الاكياس الاحينية سطحي أو داخلي
العمومية والمناجم .	7 أيام	باندفاع حاد

الجـــدول رقـــم 56 تسمـم مهنى بالهيكســان

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مـدة التكفــل	أمراض ناشئة من الهيكسان
أشغال اللصق وخاصة بالجلد في مادة البلاستيك مع منتجات تشتمل على الهيكسان	30 يـوما	بولينيف ريت مع اضطرابات التفاع لات الكهربائية

الجــدول رقــم 57 الجــدول الكدميوم ومركباته

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مـدة التكفـل	الامراض الناشئة من الكدميوم ومركباته
استخراج ، تحضير واستخدام الكدميوم	5 أيام	لتهاب قصبة الرئة الحاد
ومزيجه ومركباته على وجه الخصوص • تحضير كدميوم بطيريق جاف أو كهرباء معدن	3 أيام	ضطرابات معدية _ معوية حادة مع غثيــــان وتقيوء أو اسهــال
الزنك الزنك المعدن	سنتان	مرض الكلية مع بيلة آحينية
_ قطع بالشالومو أو لحم القطع المكدمة	• • • • • • • • • • • • • • • • • • •	بخودة (لين العظام) مع أو بدون كسر تلقائي الم
ــ لحم مع مزج الكدميوم ــ صنع المركمات بنيكل ــ الكدميوم	12 سنـة	مع أو بدون مظاهر المية ومثبتة اشعاعيا
ـ صنع مواد ملونة كدمية الشكل للدهانات	•	
والميناء ومواد البلاستيك •		

الجـــدول رقــم 58 الامراض المهنية المسببة من الايزوسيانات العضوية

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان	مدة التكفيل	الامراض الناشئة من الايزوسيانات العضوية
تتسبب في هذه الامراض		
أشغال تعسرض لاستنشساق الايسزوسيانات	3 أيام	بييفارو التهاب الملتحمة الراجع
العضوية:	3 أيـام	التهاب الانف والبلعوم الراجع
_ صنع وتطبيق الطلاء واللك الخاص	7 أيام	تناذر شعبى راجع
بالبوليوريتاني ،	7 أيام	تناذر ربوی الشکل
- صنع الليف التركيبي ،		
ـ تحضّير طحالب البوليوريتان وتطبيقها وهي		
سائلة ،		(
- صنع استعمال الغراء المؤسس على		e .
البوليوريتان ٠	•	

الجــدول رقــم 59 الامراض المهنية المسببة من الدياستاز البروتيوليتيك

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفل	الامراض الناشئة من الدياستاز البروتيوليتيك
الحضيس ومعالجة واستخدام الحميرات		لتهابات جلدية نملية الشكل منتكسة في حالة
البراتيوليتيك والمنتجات التي تشتمل	7 أيام	التعرض الجديد أو مؤيدة بموجب احتبار
عليها ولاسيما :	3 أيام	نقرحات جلديــة
ـ استخراج وتطهير الخميرات ذات الاصــل		التهاب الملتحمة الحاد والراجع في حالسة
الحيواني (تريبسين) نباتي (بروسيلين	7 أيام	التعرض الجديد أو المؤيد بموجب اختبار
وباباييس وفيسين) بكتيرية وفطرية (محضرة	3 أيام	التهاب الانف مع رعاف
على أساس باسيلوس سيوبتيليس		ربو منتكس في حالــة التعرض من جديد أو
آسىبيرجيلوس أوريزى) ،	7 أيام	مؤيد بموجب اختبار
لـ صنع وتكييف المنظفات المحتويـــة على	•	
خميرات البروتيوليتيك ٠		

الجسدول رقسم 60 الامراض المهنية الناشئة من الحيوانات المتمورة انتامونا هيستوليتيكا

الاشغال القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	الامراض المتسببة من المتمـورات (انتاموبا هيستوليتيكا)
أشغال متممة في المخابر البكتريولوجية أو النسيجية • أشغال من شأنها أن تجعل العامل يلامس من هو مصاب بداء المتمورات المعلومية بيولوجيا •	3 أشهــر	ظواهر حادة من داء المتمورات ولاسيما الكباد التموري (يكون التشخيص البيولوجي الزاميا : وجود متمورات من نوع انتاماباهيستوليتيكا أو كييس في البراز) •

الجـــدول رقـــم 61 تسمم مهنى بالبنتاكلوروفينول أو بنتاكلوروفينات الصــوديـوم

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	الامراض الناشئة من البنتاكلوروفينول أو بنتاكلوروفينات الصوديوم
نحضير أو معالجة أو استخدام البنياكلوروفينول أو بنتاكلوروفينات	7 أيام	التهاب جلدی نملی الشکـــل أو منفط ومؤید بالانتکاس فی حالة التعرض الجدید
الصوديوم وكذلك المنتجات المستملة عليها ولاسيما خلال الاشغال التالية:		تسمم فائق الحد مع وهن وتحول سريع وعرق غزير وهام وارتفاع حرارة الجسم وزعـج
_ تبلیل الخشب ، _ تکدیس الخشب المبلل حدیثا، _ دق المنتہ،		تنفسى مؤيد بوجود كلوروفينول فى البول تسمم فائق الحد مع ارتفاع حرارة الجسم وخرب رئوى خارجا عن الحالات المعتبرة
_ تحضير الطلاءات المشتملة عليه، _ مكافحة الارضة (دودة الخشب) •	شهران	كحوادث عمل ٠

الجـــدول رقــم 62 التسمم المهنى الناشىء عن أوكسيد الكربون

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مـدة التكفـل	الامراض الناشئة عن اوكسيد الكربون
أشغال تعرض لتصاعد أكسيد الكربون الناجم من مصادر مختلفة ولاسيما مصانع الغازوجين وأجهزة التدفشة أو محركات		نناذر مشترك : صداع ووهن ودوار وغثيان مؤيد بوجود نسبة من أكسيد الكربون في الدم زائدة عن 1,6 ميليلتر على 100 ميليلتر
الاشغال الموجه • تستثنى الاشغال الموجه • تستثنى الاشغال المتممة فى الاماكن المزودة بانشاءات التهوية من ذلك مضمون أكسيد الكربون المصحم على مستوى الطرق التنفسية والتى تكون بشكل عاد واقل من 20 سم3 فى كل متر مكعب مواثى عندما	30 يسوما	من الـدم

المادة 2: يعوض الجدول 12 الملحق بالقرار المؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 بالجدول التالى:

الجسدول رقسم 12

الامسراض المسببة من مشتقات مولد الملح التالى لهيدروكروبورات لادورية : كلسور الميتيلين وتريكلورو 1 · 1 · 1 أيتان (ميتيكلسوروفورم) الديكلسوريتيلين والتسريكلسوريتيلين والتيتراكلوريتينيل (بيركلوريتيلين) وديكلور 1 · 2 · بروبان

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	الامراض الناشئة عن كلسورور الميتيليسن والتريكلورو 1 · 1 · 1 · 1 ايتان (ميتيلكلورفورم) والديكلسوريتيسن والتريكلسسوريتيليسن والتيتراكلسوريتيلين (بيركلسوريتيلين) والديكلورو 1 · 2 بروبان
تحضير واستخدام گلورور الميتيلين والتريكلورو ۱۰ ۱۰ ايتسان (ميتيلكلوروفورم) الديگلوريتيلينات والتريكلوريتيلين (بيركلوريليتين) وديكلسورو ا د 2 بروبان أو المنتجات المحتوية عليها ولاسيما: الاستعمال كمواد أولية في الصناعة الكهماوية لمايل: الاستخدام كمذيبات للمواد الدسمة وخاصة في الاشغال التاليسة: استخراج الزيوت وازالة الشحم من العظام والجلود والصبغ والكوى وتنظيف القطع المعدئية تحضير ودهن الطلاء وحل الكوتشوك الخ ۰۰۰	30 يسوما 3 أيسام 7 أيسام 1 أيسام 3	التهاب العصب البصرى أو مثلث التواتسم التهاب جلدى خاص بالبشرة وحاد التهابات جلدية نملية الشكل أو راجعة التهابات الملتحمة طواهر عصبيمة حادة وخارجة عن الاحوال المعتبرة كحادث عمل

المادة 3 : يعدل ويعوض الجدول رقم 15 المرفق بالقرارالمؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 بالجدول التالي :

الجسدول رقسم 15 الامراض المسببسة من الامينات العطرية ومشتقاتها الهيدروكسيلية والمولدة للملح ذات النترات والنتروز والسلفسون

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفيل	الامراض المسببسة من الامينسات العطريسة ومشتقاتها الهيدروكسيلية والمولدة للملح ذات النترات والنتروز والسلفون
تحضير واستخدام ومعالجة الامينات العطرية ومشتقاتها الهيدروكسلية ومولدة الملح ذات النيتريت والنيتروز والسلفون والمنتجات	5 أيام	حوادث حادة (ظواهر عصبية مع ازرقاق) التهاب جلدى نملى الشكل ومؤيد بالاختبارات وسواء كان فوق الجلد أو راجعا على أثر
المشتملة عليها ولاسيما: عنم الامينات العطرية ومشتقاتها •	7 أيـام 6 أشهـر	تعرض جدید فقر دم مع ازرقاق ویرقان خفیف
التحضير بواسطة الامينات العطرية للمنتجات الكيماوية والمواد الملونة ومعجلات كبرتة	7 أيام	ربو راجع على آثر تعــرض جديد أو مؤيد باختبار
المطاط ۰۰۰ الخ ۱۰۰ المتحدام الامينات العطرية والمنتجات المستقة منها ، عندما تشتمل هذه الاخيــرة على	30 يـوما	التهاب المثانة الحادة مع نزيف دموى آفات مثانية (مؤيدة بتنظير المثانة) ومسببة من البنزيدين واشباه والاملاح ومستقاتها
الأمينات العطرية في الحالة العادية ٠		الكلورية والديانيزيدين ومشتقاته الكلورية الامينو 4 ديافينيل ونفتيلامين احتقان مثاني
	سنــة واحدة 30 عــاما	مع توسع الدوالي أورام حميدة أو خبيشة

اللاة 4: يعوض الجدول رقم 16 المرفق بالقرار المؤرخ في23 ذى الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 بالجدول التالى:

الجسدول رقم 16 الامراض المهنية المسببة من المنتجات الثانوية لتقطير الفحم الحجرى والبترول

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تسبب في هذه الامراض	مـدة التكفـل	الامراض الناشئة من المنتجات الثانوية لتقطير الفحيم الحجري والبترول
تحضير أو استخدام هذه المنتجات الثانوية	7 أيام	التهابات جلدية نملية الشكل
لتقطير الفحم الحجرى والبترول والقطران		غدد قطرانية حطاطيــة بشريـة ومضاعفاتهـــا
والسزفت والحمر والزيسوت المعدنيسسة	7 أيام	الدمليــة ٠٠٠
والانتراسين أو مركباتها ومنتجات أو روايب	7 أيام	التهاب الملتحمة ٠
هذه المواد ولاسيما : الغرز والتحميــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	20 سنـة	سرطان ظهاری ابتدائی فی الجلد
والتفريغ والمعالجة المتعلقة بهذه المنتجات		
صنع الكتل بواسطة زفت الفحم الحجرى •		

المادة 5: يعوض الجــدول 19 المرفق بالقرار المـؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 بالجدول التالى:

الجسدول رقسم 19 أمراض البريميات المهنيسة (مدة التكفيل 21 يوما)

كل أنسواع البريميات المؤيدة بفحص المختبر التخصصى (تعيين الجرثومة أو التشخيص المصلي بمعدل معتبر ذي أهميسة) •

الإشغال المتممة في المناجم والمقالع (أشغال القاع) والانفاق والحنادق والاروقة والمجارى والاقبية والسراديب والاشغال الممة في المذابح والمسالخ الخاصة وورش التقطيع والاشغال المتممة في معامل نزع الصوف ، الاشغال المتممة في المعامل ومصانع معلبات اللحوم والاسماك والاشغال المتممة في مصانع الالبان والاجبان و

الاشغال التي تقتضي لمس الحيوانات • أشغال تهيئة وصيانة مجاري الماء •

أشغال تدعيم البناء وصيانة وتصليح المسابح ومراقبة السباحين •

الاشغال المتممة في القصابة الاشغال المتممة في المسمكة •

الاشغال المتممة في مصانع الجعة ٠

الاشىغال المتممة في مصانع الاسمنت المتممة على المراكب والقوارب أثناء الملاحة •

المادة 6: يعوض الجدول رقم 24 (داء البروسليات المهنى) بالجدول التالى:

الجــدول رقــم 24 داء البـروسليـات المهنى

(مدة التكفل: شهر واحد للاحوال الحادة وسنتة أشهر

للاحسوال المزمنسة)

- الاشتغال المتممة في المدابح ،

- الاشغال المتممة في القصابة وتحضير لحوم الخنزير والمصارين ،
 - _ الاشغال المتممة في معامل الالبان والاجبان،
 - ـ الاشغال المتممة في المجارى والبواليع،
 - _ الاشىغال المتممة في المختبرات ،
- ـ الاشعال المتصلة بالحيوانات النتنة وبراز الغنيمات من ضأن وماعز أو بقر مصابة بالمرض أو التي تتطلب معالجة يدوية للاسقاط والمتممة في مؤسسات صناعية أو لدى بيطرى •
- حمى متموجة يصاحبها انصباب العرق أو آلام أو وهن أو تضخيم الطحال أو داء وحيدات النواة أو قلة الكريضات مع أو بدون الظاهرات التالية :
 - التهاب المفاصل المصلية أو المتقيحة ،
 - ـ التهاب الفقرات والتهاب الخصية والتهاب البريخ ،
 - التهاب القصبات أو مرض الرئة أو ذات الجنب،
 - ـ مصلى ليفيني أو متقيح ،
 - ۔ کباد ،
- _ فقر دم أو فزفزية أو نزيف دموى أو داء العقد اللنفاوية، _ التهـاب الكليـة ،
 - التهاب الكليلة ،
 - ـ التهاب الشعاف والتهاب الوريد ،
- _ تفاعل السحايا أو التهاب السحايا أو التهاب العنكبوتية أو التهاب السحايا والدماغ والتهاب النخاع السوكي والتهاب العصب الجذري .

ان الاصلى البراسلى لهذه الظاهرات يتجلى بالفصل البكتريولوجى للجرثومة (العصية الميليتمسيس والعصية المسقطة البقرية والعصية المسقطة العنمية الدسمة) أوبتشخيص مصلى على معدل معتبر وواضم التحديد والذى تعتمده المنظمة العالمية للصحة •

المادة 7: يعوض الجدول رقم 34 المرفق بالقرار المؤرخ في23 ذى الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 بالجدول التالى:

الجسدول رقسم 34 الجسدول رقسم 34 الامراض المهنية الناشئة من مشتقات الفوسفور العضويسة (فوسفوت بيروفوسفات وتيوفوسفات الالكوييلاريل وكذلك الفوسفوراميد (مدة التكفل: 3 أيام)

الامراض الناشئة من المستقات الفوسفورية العضوية (فوسفات وبيروفوسفات وتيوفاسفات الالكرييل والآريل أو الالكوييلاريل وكذلك الفوسفوراميك

اضطرابات هضمية ولا سيما مغص بطنى والافراط في الترويل وغثيان أو قي أو اسهال .

اضطرابات تنفسية : ضيق التنفس ربوى الشكل وخزب قصبى نخروبى •

اضطرابات عصبية ولاسيما الم الرأس المصاحب بالدوار أو اختلاط مع انقباض الحدقة ·

القائمة البيانية للاشغال الرئيسية القابلة لان تتسبب في هذه الامراض

أشغال تعرض للفوسفات والبيروفوسفات والتيروفوسفات والالكوييل والآريل أو الالكوييلاليل، وكذلك الفوسفوراميد ولاسيما:

- _ تحضير المنتجات السابقة ،
- ـ تحضير ومعالجـة المنتجات المذكورة أعلاه في المؤسسات الصناعية والتجارية •

المادة 8: يعوض الجدول رقم 35 المتعلق بأمراض العظام المفصلية المهنية والمسببة من استخدام المطارق المطاطية بالجدول التالى:

الجسدول رقسم 35 الامراض المهنية المسببة من استخدام المطارق المطاطية أو الادوات المماثلة والمولدة للارتجاجات الخفيفة التسواتسو

الاشغال القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفسل	نسوع المسرض
الاستخدام العادى لمطرقة مطاطية أو الادوات		نقاس مفرط لمرفــق مالاسي (I) النصف
المسابهة والتي تسبب ارتجاجات خفيفة		الهلالي (مرض كينبوك)
التوتير ٠		سرض کولر (کسر عظم زورقی رسنغی) (یتطلب
	سنة واحد	تشىخيص هذه الامراض مراقبة اشعاعية
		ضطرابات عصبية محصورة في الاصابيع
	5 أيام	يصاحبها رجفان
	, " ,	(I) مالاسى : هو اسم تقنى طبى ولا يختلط
		مع مرض

اللدة 9: يعوض الجدول رقم 36 المتعلق بالامراض الجلدية المهنية والناجمة عن استخدام المواد المزلقة بالجدول التالى:

الجـــدول رقـــم 36 الامراض الجلدية المهنية الناجمة عن استخدام المواد المـــزلقـــة

(مدة التكفسل: 7 أيام)

بش حليمى متعدد مع اختلاطاته الدملية تستقر الآفات عادة فى ظهر اليد والساعد والجرء الداخلى من الفخذ وتمتد احيانا الى النواحى التى تتصل مباشرة باجزاء ملابس العمل التى تبلل بأنواع المواد المزلقة .

الاشغال الخاصة بالتدوير والقطع والتسييج والثقب وصنع سلوك البراغى والثقب اللولبى ومعالجة المضخات والانابيب والنشارة والتكرير وبصفة عامة أشغال الصنع المقنى للمعادن التي يقتضيها استعمال المواد المزلقة وأشغال البناء والاشغال التي تتطلب استخدام زيوت فك القوالب والله

المادة 10 : يعوض الجدول رقم 40 المرفق بالقرار المؤرخ في 23 ذى الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 بالجدول التالى:

الجسدول رقسم 40 الامراض المهنيسة الناجمة عن العصيات السليسة

الاشغال القابلة لان تتسبب في هذه الامراض	مدة التكفل	الامراض المسببة من تلقيح العصيات السلية
		mm
الاشغال القابلة لان تتصل بحيوانات تحمل	6 أشهــــن	ــ الســـلّ الجلــدي
عصيات سليـة	6 أشبهــر	ـ سل غدي أبطى
الاشغال المنفذة في المذابح وأماكن القصابة	6 أشبهس	_ سل النسيج الخلوى تحت الجلدى
وتحضير وبيع لحبوم الخنزير ومعامل	سنبة واحد	_ التهاب الغشاء المفصلي
المصارين ومؤسسات التقطيع •	سنسة واحبد	ـ التهاب المفصل والعظـم
معالجة وتحويل الدم والغدد والعظام والقرون		(بالنسبة لالتهابات الغشاء المفصلي
والجلود الخضراء •		والتهاب المفصل والعظم فان نوع السل
علاجات بيطريــة ٠		الخاص بالآفات يجب أن يؤيد في جميع
أشغال مختبر البيولوجيا ٠٠٠		الاحوال بفحوص بيولوجية أو مختبرية
أشغال مختبر البكتيريولوجيا والاشغال القابلة		نوعية) 👀
للمس المتكرر للمرضى بالعصية السلية ٠		<u> </u>
	6 أشبهسن	سل غشائی جنبی
,	6 أشهــر	ســل رئـوی

المسببة عن الضجيج ، كمايلى : المسببة عن الضجيج ، كمايلى :

يضاف الى العمود الثاني لحقا بالقائمة، الاشعال التالية :

«الاستعمال المطارق المطاطية والمثاقب المطاطية وذلك في الرواق تحت الترابي أو آبار الدخول الى الاروقة تحت التربية» •

المادة 12: يعدل الجدول رقم 45 المرفق بالقرار المؤرخ في 138 دى الحجة عام 1387 الموافق 22 مارس سنة 1968 كمايلى: تعوض الفقرة الاخيرة من العمود الاول بالنص التالى:

« _ يجب أن يؤيد المرض يتشخص مصلى يعتبر كدليل من المنظمة العالمية للصحة» •

اللاة 13 : يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من أول ينايس سنة 1975 ·

اللادة 14: يكلف مدير الضمان الاجتماعي بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الم

حرر بالجزائر في 18 شوال عام 1395 الموافق 23 أكتوبر سنة 1975 .

محمد سعيسد معزوزى